البيع والشراء

بيع أدوات الحلاقة

السؤال: **ما حكم بيع موس الحلاقة وغيره من أدوات الحلاقة؟**

الجواب: الأصل الجواز والحل؛ لأن الحلاقة مما يحتاجها الناس، وما يعين عليها مِن أدواتها من الأمور المطلوبة لمن يحتاجها فيُعان على ذلك، والأصل في ذلك الحل والإباحة، نعم إذا رأى مَن يَشتري وعليه علامات مَن يستخدم هذه الآلة فيما حرَّم الله فعليه أن يَمحَضه النصيحة، ويبين له حكم هذا العمل الذي فيه هذه المخالفة، والله المستعان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والستون بعد المائة 12/1/1435ه